رابط المادة على منصة باحث

7 - شرح كتاب أصول في التفسير لابن عثيمين - عموم اللفظ وخصوص السبب - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

يعني مثلا قوله عز وجل فان خفتم الا تقسطوا في اليد هامة فانكحوا ما ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثون مقص ما علاقة هذا باليتامى؟ ما علاقته باليتامى؟ العدل باليتامى ان تنكح من النسا - 00:00:00

بينته عائشة ان سبب ذلك سبب النزول انه لما يكون الرجل عنده يتيمة ابنة عم له ويخشى ولا ولا يحب ان يتزوجها لكن يريد ان ان يتزوج لاجل مالها وهو لا يريدها وعند - 00:00:20

ذلك يظلمها ولا يقسط معها. فقال الله ما دام تخشون ان لا تقسطوا معها لا تنكحها لرغبة فيها. انما لمالها فلا فانكحوا من سواها ما طاب لكم. ما طاب. هذي لم تطب لك. من النساء مثلا دع هذه - 00:00:40

ويدل على ان الانسان يكون رغبته في النكاح لما طابت له. نعم هذه مسألة اصولية من علوم القرآن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فاذا كان سبب النزول في شخص معين لا نقول هذه اية خاصة بفلان. وانما هي لعموم ما ما يشمله اللفظ - 00:01:00

الا ما تبين انه خاص به. مثل ما بينت ايات خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم. قال تعالى خالصة لك من دون المؤمنين وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحا. خالصة لك من دون المؤمنين. خلاص بين الله ذلك ان هذه خاصة - 00:01:40

وما سواها؟ لا العموم حتى ما كانت توجه فيه الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم. لما تحرم ما احل الله لك ابتغي مرضاة ازواجك. قال بعدها عز وجل قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم. فهو عام. نعم امثلة - 00:02:00

وهي قوله تعالى وفي صحيح عن حديث ابن عباس رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم واضح هي اصل الاية العائلة سبب معين لكن قوله والذين يرمون ازواجهم بصيغة والذين صيغ العموم والموصول من صيغ العموم - 00:02:20

يرمون ازواجهم تفيد ايضا العموم في الازواج في الزوجات دون السباي او ودون الامام ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان - 00:03:20

لعنة الله عليهم كان من الكاذبين. ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان لعنة ان غضب الله عليه ان كان من صادقين. في الاية هل هي خاصة هلال ابن امية؟ وزوجته قال لا عامة. عامة ولذلك - 00:03:40

اجمع العلماء على انها يؤخذ منها احكام في كل ملاعنة. نعم. ولذلك لما قال الرجل انه اتى اتته امرأة فقبلها وكذا. اه فهل له من كفارة؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم عنه فانزل الله عز وجل اقم الصلاة طرفه النهار وزلفا منه - 00:04:00

من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات. اقم ظن ان الخطاب له خاص. فقال يا رسول الله الية خاصة؟ قال بل لامتي عام سبب النزول فيه رجل والصيغة موجهة الى مفرد فظن انها له فبين انها عامة. والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص - 00:04:20

السبب. نعم رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ انت ان الاولى نزلت في هلال ابن امية ثم جاء عويمر العجلاني ولذلك بعض - 00:04:40

الناس من المحدثين يظن ان هذا من اختلاف قصة واحدة وخطأ من الراوي لا الصواب ان القصة مختلفة. وقول النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل قال الله القرآن فيك وفي صاحبتك يعني انزل هذه الايات التي نزلت قبلك. ومن هذا نفهم قاعدة وهي - 00:05:30

ما يزعم انه متعدد النزول. تجد بعض الرواة يقول بعض او من الصحابة. هذه الاية نزلت كذا وكذا او نزلت في كذا وكذا وهي في

الحقيقة يخبر انها نزلت في الحكم نزلت في الحكم - 00:05:50
صورة مثل هذا حينما نزلت في سورة الاحكام فتقول نزلت في كذا نزلت في كذا وهكذا لا يعني انها قرر نزوله تكرر نزولها في ذلك الشخص بعينه بل واحيانا قد يأتي ما يدل على تكرر النزول. تكرر النزول - 00:06:10
بان يبين الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ان الاية التي نزلت سابقا هي داخل في هذا الحكم فينزل فيها جبريل مرة اخرى في تلك الاية - 00:06:30